[148] ومنه: عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب وهشام بن سالم معا عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع: الشمال والجنوب والدبور والصبا، وقلت له إن الناس يذكرون أن الشمال من الجنة، والجنوب من النار فقال إن عز وجل جنودا من رياح يعذب بها من يشاء ممن عصاه، ولكل ريح منها ملك موكل بها، فإذا أراد ا عزوجل ن يعذب قوما بنوع من العذاب أوحى إلى الملك الموكل بذلك النوع من الريح التي يريد أن يعذبهم بها، قال: فيأمرها الملك فتهيج كما يهيج الاسف المغضب، ولكل ريح منها اسم أما تسمع قوله عزوجل: " كذبت عاد فكيف كان عذابي ونذر " (1) وذكر رياحا في العذاب ثم قال: فالريح الشمال وريح الصبا وريح الجنوب وريح الدبور أيضا تضاف إلى الملائكة الموكلين بها (2). ومنه: عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: الغسل في سبعة عشر موطنا إلى أن قال: وغسل الكسوف، إذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل فاغتسل واقض الصلاة (3). بيان: اختلف الاصحاب في غسل قاضى الكسوف فقال الشيخ في الجمل باستحبابه إذا احتراق القرص كله وترك الصلاة متعمدا، واقتصر المفيد في المقنعة والمرتضى في المصباح على الترك متعمدا، ولم يذكر استيعاب الاحتراق، وقال سلار بوجوب الغسل والحال هذه، وقد مر الكلام فيه في أبواب الاغسال. 6 - العلل عن أبيه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد، عن بعض أصحابه، عن محمد بن سنان عمن ذكره، عن أبي عبد ا (هامش) (1) القمر: 18. (2) الخصال ج 1 ص 260. (3) الخصال ج 2 ص 508 تحقيق الغفاري. _____